التحقق من ثبوت الحديث عند المحدثّين وأهميته في فهم السنة
– دراسة في المفهوم والتطبيق –

Verifying the validity of the hadith for Mohadithins and its importance in understanding the Sunnah
- a study in concept and application-

د. سامي رياض بن شعلال [1]
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة
Samyriadh52@gmail.com

تاريخ الوصول 2022/03/30 القبول 2022/04/24 النشر على الخط 2022/05/10
Received 30/03/2022 Accepted 24/04/2022 Published online 10/05/2022

ملخص:

لقد قيض الله رجالا أفنوا أعمارهم في خدمة سنة رسول الله ﷺ، فتركوا لنا إرثا عظيما في هذا المجال، فكانوا بحق أصحاب صنعة، وفرسان ميدان، وإنّ فكرة هذا البحث تكمن في بيان منهجهم في التعامل مع نصوص السنة بعد التحقق من ثبوتها أو عدمه وأهميته في فهم السنة النبوية، كما بيّن هذا البحث أنّ الغفلة عن منهجهم في التعامل مع النصوص يؤدّي إلى فهم خاطئ لها وتطبيق مخالف لمراد النّبيّ صلى الله عليه وسلم. وقد تناولت الموضوع من خلال خطة قُسِّمت إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، فأمّا المقدمة فأذكر فيها أهداف البحث، وأهميته، وإشكاليته، والمنهجية المتبعة، وأما التمهيد فخصصته للحديث عن محاور عناية المحدثين بالسنة النبوية مما له علاقة بموضوع البحث. وأمّا المبحث الأول فقد خصصته للكلام عن المراد من التحقق من ثبوت الحديث ولمحة تاريخية عن هذه العملية وبيان أهمية ذلك، وأما المبحث الثاني فخصصته للحديث عن الجانب التطبيقي لمسألة التحقق من ثبوت الحديث، ثم ختمت البحث بذكر نتائجه وجملة من التوصيات.

الكلمات المفتاحية: ثبوت الحديث، قبول النصوص، فهم السنة، ما عليه العمل.

Abstract:

God has decreed men who spent their lives serving the Sunnah of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, and they left us a great legacy in this field. Understanding the Prophet's Sunnah, and this research also showed that neglecting their approach to dealing with texts leads to a wrong understanding of it and an application that is contrary to the intent of the Prophet, may God bless him and grant him peace.

I dealt with the subject through a plan that was divided into an introduction, a preface, two chapters and a conclusion. As for the first topic, it was devoted to talking about the purpose of verifying the authenticity of the hadith and a historical overview of this process and a statement of the importance of it.

Keywords:. Understanding the Prophet's Sunnah- the validity of the hadith- importance in understanding the Sunnah.

[1] المؤلّف المراسل: سامي رياض بن شعلال البريد الإلكتروني: **Samyriadh52@gmail.com**

مقدّمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، خاتم الأنبياء وإمام المرسلين، سيّدنا محمّد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

تعد السنة النبوية مصدرا مهما للتشريع، ومنبعا للمعرفة والحضارة، ولن يتم للمسلمين نهضة ولا رقي إلا بالتمسك بالقرآن والسنة عن علم ووعي وفهم، حتى يستطيعوا تجاوز العقبات والتحديات، واستلهام القيم والأفكار.

وإنّ من أهمّ المطالب الجليلة والمقاصد العظيمة التفقه في الأحاديث النبوية، وقراءتها قراءة صحيحة، وقد أولى علماء الأمة السنة النبوية عناية تامة من أجل بيان معانيها، فجمعوا كتب مختلف الحديث ومشكله، وكتب غريب الحديث، وكتب ناسخ الحديث ومنسوخه، وكتب أسباب ورود الحديث، وكتب أصول الفقه، وكتب الشروح الحديثية، وحرروا مباحث الاعتبار والشواهد والمتابعات، ومباحث زيادات الثقات، زيادة إلى مباحث قواعد اللغة العربية وعلومها، حتى عدّ الحاكم النيسابوري رحمه الله (ت405هـ) فقه الحديث هو الغاية المنشودة والثمرة المرجوة من علوم الحديث[1].

ولا شكّ أنّ العناية بجانب التأسيس للمنهج الصحيح للتعامل مع السنة النبوية يتأكد في هذه الأزمان التي تعاني الأمة الإسلامية أزمةً في الفهم وخلطا في المنهج، ممّا أدى إلى انحراف في الفكر والمعتقد والتعبد والتصور في كثير من المجالات.

أهمية البحث:

يستمد هذا البحث أهميته من الدور الخطير والأساسي لهذا الضابط وما يلعبه من أجل بناء جيل يحسن التعامل مع السنة النبوية، ويمكن تلخيص هذه الأهمية في العناصر الآتية:

1/ بيان المنهجية الصحيحة في التعامل مع نصوص السنة بعد التحقق من ثبوتها أو عدمه.

2/ التدريب على الطريقة الصحيحة في التعامل مع الأحاديث النبوية، للوصول إلى ترشيد الاقتداء بالنّبيّ ﷺ فيما يطلقه من أحكام.

3/ تصحيح المفاهيم في التعامل مع نصوص السنة النبوية، بما يعود بالنفع على الدعوة والتعليم.

4/ رد التصور الخاطئ حول الاستشهاد بجملة من النصوص الحديثية مردودة النسبة إلى النّبيّ ﷺ.

سبب اختيار موضوع البحث:

تنوعت الكتابة في البحوث والرسائل العلمية في مجال السنة النبوية، حتى صار من النادر أن يجد الباحث موضوعا لم يُتطرق إليه، ولهذا فالأحرى التنقيب عن موضوع معاصر يعالج واقعا معينا، وتتمثل أسباب اختيار هذا الموضوع في العناصر الآتية:

1/ الحاجة الملحة إلى بيان حقيقة مسألة التحقق من ثبوت الحديث ونشر الرؤية الصحيحة التي أسسها أهل العلم.

2/ بيان مرونة عملية نقد الأحاديث التي قام بها علماء الحديث، وكذا نظرتهم في مراعاة النصوص وتوظيفها في فهم الحكم الوارد في المسألة.

3/ دفع ما قد يُتوهم من إهمال المحدثين العناية بكل متون الأحاديث الضعيفة، وذلك من خلال الأمثلة التي سترد في ثنايا البحث.

---

[1] سيأتي ذكر قوله عند الحديث عن أهمية ضوابط فهم السنة بإذن الله تعالى.

4/ بيان أهمية العناية بثبوت النص الحديثي في عملية فقه السنة النبوية.

لذا اخترت الكتابة في هذا الموضوع، مؤملا التوفيق والإعانة لإبراز هذه المسألة، وبيان دورها في تثبيت دعائم الفهم الصحيح للسنة النبوية، بما يعود على المجتمع بالنفع والأثر الطيب.

أهداف البحث:

يرمي البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1/ الوصول إلى فهم السنة النبوية فهما صحيحا وفق الضوابط التي وضعها علماء الأمة بمختلف تخصصاتهم.

2/ تجنب الباحث الوقوع في فخ المغالطات والشبهات التي تثار حول السنة النبوية ومنهج فهمها.

3/ الوقوف على منهج المحدثين في قبول نصوص الأحاديث النبوية أو ردّها.

4/ بيان أن هذا الموضوع أصل أصيل ومطلب جليل، ومن أعظم المقاصد للعمل والتبليغ، لأنه كفيل بتقويم فهم قطاع عريض من أبناء المسلمين ممّن عنوا بالسنة النبوية، دون إلمام بأصول الفهم وقواعد الاستنباط المقررة في كتب أئمة الإسلام، من محدثين وفقهاء وأصوليين.

5/ بيان أهمية الموضوع للتصدي إلى تحريفات خصوم الإسلام من حيث التشكيك في المنهج النقدي عند المحدثين.

إشكالية البحث:

جاء هذا البحث لدراسة الإشكالية الآتية: كيف تعامل المحدثون مع الأحاديث بعد عملية التحقق من ثبوت النص أو عدمه؟ وما أهمية هذه العملية في فهم السنة النبوية؟

منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بجمع المادة العلمية المتعلقة بالموضوع المختار، والإلمام بكل جوانبه، ثم تحليل تلك المادة للوصول في نهاية البحث إلى نتائجه.

خطة البحث:

تناولت الموضوع من خلال خطة قُسِّمت إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، فأمّا المقدمة فأذكر فيها أهداف البحث، وأهميته، وإشكاليته، والمنهجية المتبعة، وأما التمهيد فخصصته للحديث عن محاور عناية المحدثين بالسنة النبوية مما له علاقة بموضوع البحث.

وأمّا المبحث الأول فقد خصصته للكلام عن المراد من التحقق من ثبوت الحديث ولمحة تاريخية عن هذه العملية وبيان أهمية ذلك، وذلك في مطلبين، الأول: أذكر فيه المراد من التحقق من ثبوت الحديث ولمحة تاريخية عن هذه العملية. والمطلب الثاني أبين فيه أهمية ذلك.

وأما المبحث الثاني فخصصته للحديث عن الجانب التطبيقي لمسألة التحقق من ثبوت الحديث، وضمنته مطلبين أيضا، الأول أذكر فيه مجموعة من الأحاديث المردودة عليها العمل، والثاني أذكر فيه مجموعة من الأحاديث الثابتة ليس عليها العمل، ثم ختمت البحث بذكر نتائجه وجملة من التوصيات.

تمهيد:

لقد قيض الله تعالى من أهل العلم من يذب عن السنة ويرد عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين؛ ذلك أنّ السنّة مبيّنة للقرآن الكريم، والله وعدنا بحفظ كتابه الكريم، ولا يتم الحفظ إلا إذا شمل الحرف والبيان جميعا.

وأريد أن أنبه بداية إلى أن خدمة السنة النبوية شمل محورين:

المحور الأول: نفي الدخيل عن السنة النبوية، وذلك بفحص الروايات وفق منهج علمي دقيق، هذا المنهج أبرز علوما هي مفخرة المسلمين عامة والمحدثين خاصة، فظهر **علم العلل**، وهو الكاشف عن أوهام الرواة والخلل الواقع في مروياتهم سندا ومتنا، وقد صنفت فيه كتب دلت على أنّ هذا العلم هو بمثابة مصفاة عالية الجودة والخدمة.

ومن ذلك أيضا **علم الرجال** عموما، فقد صنفت فيه أيضا أبواب متنوعة، منها ما كان في الجرح والتعديل، ومنها في الألقاب والكنى، ومنها في التاريخ، وغيرها من مباحث هذا العلم الشريف.

المحور الثاني: وضع الضوابط التي تضمن الفهم الصحيح للسنة النبوية، ذلك أن تحريف الأحاديث النبوية عن مراد الشارع الحكيم هو في حقيقة الأمر تحريف لبيان القرآن الكريم.

ولا شك أن هذه الضوابط تضع الباحث على المسار الصحيح لفهم السنة النبوية، لينفي عنها انتحال المبطلين، وتحريف الغالين، وتأويل الجاهلين.

كما أنّنا نأمل أن يعمّ النفع، وأن تتضح معالم فكرة هذا البحث، وأحسبها عظيمة وخطيرة في الوقت نفسه، وذلك يكمن في التحقيق من ثبوت الحديث عن رسول الله ﷺ من عدمه كما يهدف إليه المحور الأول، وأيضا يضمن المحور الثاني الفهم الصحيح للمنهج القويم في التعامل مع كل نص ثابت أو مردود –كما سيأتي بيانه في ثنايا البحث –، ويدفع الانحراف الذي ينتج عن إغفال الضوابط والقواعد التي نص عليها أهل العلم في التعامل مع السنة النبوية.

بالإضافة إلى ما تقدم ذكره، فإنّ فكرة البحث تهدف إلى الوصول إلى فهم السنة النبوية فهما صحيحا وفق الضوابط التي وضعها علماء الإسلام، وإذا كان الباحث في علم الحديث خاصة لا يهتم بمنهج القراءة الصحيحة للسنة النبوية، ولا بطريقة فهمها فهما صحيحا، فأنّى له أن يقتدي بالنّبيّ ﷺ، كما أن المحور الثاني يقي الباحث من الوقوع في فخ المغالطات والشبهات التي تثار حول السنة النبوية الشريفة ومنهج فهمها[1].

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن عملية التحقق من ثبوت الحديث وبيان معنى ذلك مع ذكر الأهمية.

يهدف هذا المبحث إلى بيان المراد من عملية التحقق من ثبوت الحديث والوقوف على المعنى الدقيق الذي قرره أهل العلم، ولا شك أن ذلك سيكشف عن حقيقة تعاملهم مع نصوص السنة النبوية، بالإضافة إلى ذكر عناية الأمة بهذا الجانب، مع بيان أهمية ذلك، وسأعرض مادة هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول: لمحة تاريخية عن عملية التحقق من ثبوت الحديث وبيان معنى ذلك.

[1] أنبه القارئ الكريم إلى أنّ هذه المسألة تختلف عن مسألة الاحتجاج بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، وإنما المراد من التحقق من ثبوت النص ليكون بعد ذلك حجة في فقهم السنة النبوية وكذا ورود العمل كما سيأتي بيانه.

يأتي هذا المطلب ليلقي الضوء على مسألة التحقق من ثبوت النص النبوي الشريف في كلام أهل العلم، وللتأكيد على مرونة المحدثين في التعامل مع تلك النصوص للوصول إلى فهم صحيح أقرب ما يكون إلى مراد صاحب الشريعة.

ومن أجل تحقيق هذه الغاية جعلت هذا المطلب في عنصرين:

العنصر الأول: لمحة تاريخية عن عملية التحقق من ثبوت الحديث

إنّ التحقق من ثبوت النص النبوي سبيل سلكه الصحابة ﷺ أجمعين، يقول عبدالله ابن عباس رضي الله عنهما: **"إنا كنّا مرة إذا سمعنا رجلا يقول: قال رسول الله ﷺ، ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول[1]، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"**[2].

ثم جاء عصر التابعين فسلك علماؤه نهج الصحابة ﷺ في التحقق من ثبوت الحديث عن النّبيّ ﷺ؛ يقول الإمام محمّد بن سيرين رحمه الله (ت110هـ): "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"[3].

ويقول الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله (ت261هـ): "الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين ألاّ يروي منها إلاّ ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقليه، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع"[4].

وعلى نهج التابعين المبني على التحري في قبول الأخبار سار أئمة الحديث عبر الأزمان والأمصار.

وقد أشار الحاكم النيسابوري رحمه الله (ت405هـ) إلى ضرورة تقدم الاطلاع على صحة الحديث من عدمه قبل الولوج في فهمه وفقهه بقوله: "النوع العشرون من هذا العلم بعد معرفة ما قدمنا ذكره من **صحة الحديث إتقانا ومعرفة لا تقليدا وظنا: معرفة فقه الحديث**"[5].

ومن المهم معرفته بهذه المناسبة أنّ التحقق من ثبوت الحديث يرجع إلى كون السنة النبوية مصدرا أصيلا في التشريع، وقد تستقل بذلك وتكون كالقرآن الكريم في التحليل والتحريم، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «**لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه أمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»[6].

---

(1) قال النووي رحمه الله: "أصل الصعب والذلول في الإبل، فالصعب: العسر المرغوب عنه، والذلول: السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه، فالمعنى: سلك الناس كل مسلك مما يحمد ويذم". شرح النووي على مسلم المعروف بـ: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج:" (80/1). دار إحياء التراث العربي بيروت، ط2 (1392هـ).

(2) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب: النّهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحمُّلها.

(3) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب: بيان أن الإسناد من الدين وأن الرواية لا تكون عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب.

(4) أخرجه في مقدمة صحيحه، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذّابين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ

(5) معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه: (246/1).

(6) أخرجه أبو داود في السنن كتاب السنة، باب: في لزوم السنة، حديث رقم: [4605]، والترمذي في جامعة كتاب العلم، باب: ما نُهي عنه أن يقال عند حديث النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم، حديث رقم: [2663]، من حديث أبي رافع ﷺ وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

قال العلامة محمد عبد الرحمن المباركفوري رحمه الله (ت1353هـ): "والمعنى لا يجوز الإعراض عن حديثه عليه الصلاة والسلام، لأن المعرض عنه معرض عن القرآن، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُم الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر:7]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم:3-4]"[1].

"وكون السنة كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام لا يعني أنّهما في درجة واحدة من حيث الثبوت، فإنّ السنة تختلف عن الكتاب في هذا؛ لأنّ الكتاب كلّه قطعي الثبوت، ولا مجال للاختلاف فيه من هذا الجانب، أمّا السنّة فإنّ فيها ما هو قطعي... وفيه ما هو ظني"[2].

العنصر الثاني: المراد من تحقق ثبوت الحديث.

إن المقصد من التحقق من ثبوت الحديث: "الإعداد العلمي قبل النظر في دلالته وفقهه، فإنّه لا يصحّ لمن لا خبرة له بهذا العلم أن يحدّث بالحديث ويعمل به أو يدعو إليه قبل أن يعلم ثبوته، فكم من سنن أُثبتت بأحاديث مردودة"[3].

ولذلك فإنّ العناية بتحقيق الفهم الصحيح للتحقق من ثبوت الحديث مهم جدا لتأسيس الفهم الصحيح وحفظ الجهد من الضياع.

وبهذه المناسبة فإنّ من المهم التنبيه إلى أنّ عملية التحقق من ثبوت الحديث قد شمل السند والمتن جميعا، ذلك أن نقاد الحديث "سلكوا جميع السبل الممكنة، واستخدموا كل الطرق العلمية التي يمكن أن تخطر على قلب بشر استخدامها لحفظ السنة النبوية، وتمييزها ممّا ليس منها من المفتريات والأكاذيب، واهتموا بنقد المتن تماما كما اهتموا بنقد السند من دون أن يفرقوا بينهما، حتى جاءت السنة نقية صافية لا يعتريها شك"[4].

وليس مراد الأئمة دائما من عملية التحقق من ثبوت النص النبوي في فقه الحديث وفهمه طرح كل حديث مردود سندا وقبول ما صح منها سندا أيضا – وإن كان ذلك هو الأصل المعمول به – وإنما الثبوت عندهم يتجاوز عملية النقد ويراعي إعمال النص، وهذه العملية تخضع إلى ضابط مهم جدا لو أهمل ما تحقق الفهم الصحيح لمراد النّبيّ ﷺ في المسألة الوارد فيها ذلك الحديث، وهو: أن يشهد لمحتوى النص عملٌ.

فلا شك أن النظر إلى عمل السلف رحمهم الله يدل على صحة الاستدلال بالنص في حد ذاته، ولله در الإمام الشاطبي حينما قال رحمه الله: "فلهذا كلّه يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون، وما كانوا من العمل به فهو أحرى بالصواب، وأقوم في العلم والعمل"[5].

قال الإمام الشافعي رحمه الله (ت204هـ) في معرض كلامه عمّا يرويه التابعي عن النّبيّ صلّى الله عليه وسلم: "فمن شاهد أصحاب رسول الله من التابعين فحدث حديثا منقطعا عن النّبيّ اعتبر عليه بأمور"[1]، وذكر منها: "وكذلك إن وجد عوام من أهل

---

[1] تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: (354/7). دار الكتب العلمية – بيروت.

[2] ينظر الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به للدكتور عبد الكريم الخضير: (ص/247). مكتبة درا المنهاج الرياض، ط3 (1426هـ).

[3] ينظر ضوابط منهجية ومعرفية في التعامل مع نصوص السنة النبوية، للدكتور حميد قوفي: (ص/32).

[4] اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم، للدكتور محمد لقمان السلفي: (ص/505)، دار الداعي للنشر والتوزيع الرياض، ط2 جمادى الثاني 1420هـ.

[5] الموافقات للإمام أبي إسحاق الشاطبي: (77/3). بعناية مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان الخُبر المملكة العربية السعودية، ط1 (1417هـ-1997م).

أهل العلم يفتنون بمثل معنى ما روى عن النّبيّ"[2]، "والذي يبدو لي أن الشافعي رحمه الله تعالى هو أول من أشار الى تقوية الضعيف بتلقي العلماء... وربما التمس الترمذي ذلك من كلام الشافعي فأخذ يقول في كثير من الأحاديث الضعيفة الإسناد من حيث الصناعة الحديثية: (وعليه العمل عند أهل العلم)، مشيرا في ذلك والله أعلم إلى تقوية الحديث عند أهل العلم، لأن عملهم بمقتضاه يدل على اشتهار أصله عندهم. وقد يلتمس هذا من صنيع البخاري رحمه الله؛ فقد قال في كتاب الوصايا من صحيحه: (ويذكر أن النّبيّ ﷺ قضى بالدين قبل الوصية)[3]. وقد علّق على ذلك الحافظ ابن حجر قائلا: (وكأن البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه، وإلا فلم تجر عادته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج)"[4].

وقال حافظ المغرب ابن عبد البر رحمه الله (ت463هـ) معلقا على حديث قد ضعّفه: "وإن لم يصح إسناده، ففي قول جماعة العلماء به وإجماع الناس على معناه ما يغني عن الإسناد فيه"[5].

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله (ت751هـ) في معرض تعليقه على حديث ضعيف: "فهذا الحديث وإن لم يثبت، فاتصال العمل به في سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار كاف في العمل به"[6].

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله: "من جملة صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا[7]: أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث، فإنه يقبل حتى يجب العمل به، وقد صرح بذلك جماعة من أئمة الأصول"[8].

وقد اهتم الإمام الترمذي ببيان هذه المسألة في كتاب العلل الصغير الذي هو ذيل لكتابه الجامع، فقال رحمه الله: "جميع ما في هذا الكتاب من حديث معمول به، وقد أخذ به بعض أهل العلم، ما خلا حديثين:

حديث ابن عباس: **أنّ النّبيّ ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سُقم**[9].

وحديث النّبيّ ﷺ أنه قال: «**إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه**»[1].

---

(1) الرسالة: (ص/461) فقرة رقم: [1264]، تحقيق وشرح العلامة أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية بيروت.

(2) المصدر نفسه: (ص/463) فقرة رقم: [1270].

(3) قال الحافظ ابن حجر في هذا الموضع من فتح الباري: "هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما من طريق الحارث وهو الأعور، عن علي بن أبي طالب، قال: **قضى محمد ﷺ أن الدين قبل الوصية، وأنتم تقرؤون الوصية قبل الدين**. لفظ أحمد، وهو إسناد ضعيف لكن قال الترمذي أن العمل عليه عند أهل العلم". (377/5).

(4) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء للدكتور ماهر ياسين فحل: (ص/39-40). دار عمّار عمّان الأردن، ط1 (1420هـ-2000م). ويراجع: فتح الباري لابن حجر العسقلاني: (377/5).

(5) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: (145/20). تحقيق سعيد أحمد أعراب، طبع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف بالمغرب، (1409هـ-1989م).

(6) كتاب الروح: (ص/13). دار الكتب العلمية بيروت، (1395هـ -1975م).

(7) يعني الحافظ العراقي رحمه الله.

(8) النكت على كتاب ابن الصلاح: (598/1). تحقيق ودراسة الدكتور ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار الميراث النبوي الجزائر، ط2 (1438هـ-2017م).

(9) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، برقم: [705]، والترمذي في الجامع، أبواب الصلاة، باب: ما جاء في جمع بين الصلاتين في الحضر، حديث رقم: [187]، وأبو داود في السنن، كتاب صلاة السفر، باب: الجمع بين الصلاتين، حديث رقم: [1211]. بلفظ: «**من غير خوف ولا مطر**». وأخرجه مسلم بلفظ: **صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا، والمغرب والعشاء جميعا، في غير خوف ولا سفر**، كتاب الصلاة، باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر، برقم: [705].

وقد بيّنّا علّة الحديثين جميعا في هذا الكتاب"[2].

فهذان الحديثان مع ثبوتهما من الناحية الإسنادية لم يأخذ بهما جمع من أهل العلم[3]، كما سمى الإمام أبو عيسى الترمذي كتابه: **"الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل"**، والملاحظ أن عنوان الكتاب أبرز ما عليه العمل من السنن، ولا شكّ أنّ الإمام الترمذي لم يقصد ما صح من الأحاديث وإلا صار قوله: **"ومعرفة الصحيح"** تكرارا، وإنما مراده ثبوت العمل بالحديث بغض النظر عن درجته، ولهذا عند مراجعة جامعه نقف على عدد لا بأس به من الأحاديث التي ردّها هو أو غير من نقاد الحديث، إلا أن العمل بها نُقل عن الأمة أو طائفة من أهل العلم.

ومن ذلك قوله رحمه الله: "حدثنا نصر بن علي وهناد وأبو عمار، قالوا: حدثنا عيسى بن يونس، عن مجالد، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: سألت رسول الله ﷺ عن صيد البازي؟ فقال: «**ما أمسك عليك فكل**». هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مجالد عن الشعبي[4].

ومراد الترمذي من قوله: "هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مجالد عن الشعبي" إعلال الحديث، كما جاء مبينا في قوله: "حدثنا هناد، حدثنا عيسى بن يونس، عن مجالد، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازي، فقال: «**ما أمسك عليك فكل**».

---

(1) الحديث أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب: إذا تتابع في شرب الخمر، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه برقم: [4484]، والترمذي في جامعه، كتاب الحدود، باب: ما جاء في شرب لخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة فاقتلوه، من حديث معاوية رضي الله عنه برقم: [1444]. وصححه البخاري كما عند الترمذي.

ويرى الإمام ابن القيم أن القتل في الرابعة ليس حكما وإنما تعزير، فقال رحمه الله: "وأما ما ذكره من قتل شارب الخمر بعد الرابعة، فقد قال طائفة من العلماء: إن الأمر بقتله في الرابعة متروك بالإجماع، وهذا هو الذي ذكره الترمذي وغيره. وقيل: هو منسوخ بحديث عبد الله بن حمار، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله في الرابعة. وقال الإمام أحمد وقد قيل له: لم تركته؟ فقال: لحديث عثمان: «**لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث**». وفي ذلك كله نظر. أما دعوى الإجماع على خلافه فلا إجماع. قال عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو: ائتوني به في الرابعة، فعليَّ أن أقتله. وهذا مذهب بعض السلف. وأما ادعاء نسخه بحديث عبد الله بن حمار، فإنما يتم بثبوت تأخره، والإتيان به بعد الرابعة، ومنافاته للأمر بقتله. وأما دعوى نسخه بحديث: "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث" فلا يصح، لأنه عام، وحديث القتل خاص. والذي يقتضيه الدليل: أن الأمر بقتله ليس حتما، ولكنه تعزيز بحسب المصلحة، فإذا أكثر الناس من الخمر، ولم ينزجروا بالحد ، فرأى الإمام أن يقتل فيه قتل، ولهذا كان عمر ينفي فيه مرة، ويحلق فيه الرأس مرة، وجلد فيه ثمانين، وقد جلد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر أربعين. فقتله في الرابعة ليس حدا، وإنما هو تعزيز بحسب المصلحة، وعلى هذا يتخرج حديث الأمر بقتل السارق إن صح، والله أعلم". تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته: (3/103-104). تحقيق نبيل بن نصار السندي، دار عطاءات العلم للنشر ودار ابن حزم بيروت، ط2 (1440هـ-2019م).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله معلقا على كلام الترمذي المتقدم: "وقد روى الترمذي في كتاب الحج حديث جابر في التلبية عن النساء، ثم ذكر الإجماع أنّه لا يلبي عن النساء، فهذا ينبغي أن يكون حديثا ثالثا مما لم يؤخذ به عند الترمذي". شرح علل الترمذي: (1/8). كما أنّ هناك أحاديث ادعي ترك العمل بها وليس كذلك. ينظر: (1/22-29) من شرح العلل.

(2) ينظر شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي: (1/4). بعناية الدكتور نور لدين عتر، الطبعة الأولى (1398هـ-1978م). ومراد الترمذي رحمه الله من قوله: "وقد بيّنّا علّة الحديثين جميعا في هذا الكتاب". بيان ما قد يُستدل به للنسخ، لا أنه بيّن ضعف إسنادهما. ينظر شرح العلل: (1/8).

(3) وقد عمل بالحديثين بعض أهل العلم. ينظر شرح العلل لابن رجب: (1/5).

(4) الجامع، كتاب الصيد، باب: ما جاء في صيد البزاة، حديث رقم: [1467].

سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: إنما رواه عيسى بن يونس عن مجالد، ولا أعرف له طريقا غير هذا. هذا حديث مجالد وأنا لا أشتغل بحديث مجالد، قلت له: لا تروي عن مجالد شيئا؟ قال: لا، ولا عن جابر الجعفي، ولا عن موسى بن عبيدة. ومجالد أحسن حالا من جابر الجعفي"[1].

ومع إعلال الترمذي للحديث، قال رحمه الله بعد روايته في الموضع السابق من جامعه: "والعمل على هذا عند أهل العلم، لا يرون بصيد البزاة والصقور بأسا. وقال مجاهد: البزاة هو الطير الذي يصاد به الجوارح التي قال الله تعالى: {وما علمتم من الجوارح} [المائدة:4]، فسر الكلاب والطير الذي يصاد به. وقد رخص بعض أهل العلم في صيد البازي وإن أكل منه، وقالوا: إنما تعليمه إجابته، وكرهه بعضهم، والفقهاء أكثرهم قالوا نأكل وإن أكل منه".

وفي المقابل فإنّ الحديث الذي ليس عليه العمل – ولو صح سنده – يعده أهل العلم من قبيل الشاذ الغريب المطروح.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله: "ومن جملة الغرائب المنكرة: الأحاديث الشاذة المطرحة، وهي نوعان:

– ما هو شاذ الإسناد، وسيذكر الترمذي فيما بعد بعض أمثلته.

– وما هو شاذ المتن، كالأحاديث التي صحت الأحاديث بخلافها، أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها"[2].

ولهذا فإنّ من الجناية على الحديث النبوي أخذه دون النظر إلى تفقه السلف والماضين من أهل العلم فيه.

وعليه فإن التحقق من ثبوت النص عند علماء الحديث يشمل معنيين اثنين:

المعنى الأول: التحقق من درجة الحديث من حيث القبول والرد.

المعنى الثاني: التحقق من ورود العمل وأن الحديث ليس مهجورا.

المطلب الثاني: أهمية التحقق من ثبوت الحديث

من المتَّفق عليه عند علماء الأمة أن السنَّة النبويَّة المطهَّرة هي التفسير العملي للقرآن الكريم، فهي المبينة له، والمؤكِّدة لمضمونه، والموضِّحة لأحكامه، والمفسِّرة لمبهمه، والمفصِّلة لمجمله، والمقيِّدة لمطلقه، والمخصِّصة لعامِّه، بل قد تأتي بأحكام سكت عن ذكرها القرآن الكريم بحكم منزلتها من التشريع، وهنا تكمن أهمية معرفة ضوابط فهم السنة واعتمادها في الوصول إلى مراد الشارع الحكيم بالدرجة الأولى؛ وتجاهل تلك الضوابط في التعامل مع نصوص السنة النبوية يؤدي إلى الانحراف في فهم كتاب الله تعالى بالضرورة.

كما أنّ الثمرة المرجوة من علوم الحديث عموما هو الوصول إلى فقه صحيح للسنة، يقول الحاكم النيسابوري رحمه الله (ت405هـ): "النوع العشرون من هذا العلم بعد معرفة ما قدمنا ذكره من صحة الحديث إتقانا ومعرفة لا تقليدا وظنا: **معرفة فقه الحديث؛** إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة"[3].

ولهذا كان فقه الحديث النبوي من أشرف العلوم، يقول الحافظ أبو شامة المقدسي رحمه الله (ت665هـ): "علوم الحديث الآن ثلاثة: أشرفها: حفظ متونها، ومعرفة غريبها، وفقهها"[1].

---

[1] علل الترمذي الكبير: (ص/239). تحقيق صبحي السامرائي وأبي المعاطي النوري ومحمود محمد الصعيدي. عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، طبعة 1409هـ.

[2] شرح العلل: (624/2)

[3] معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه: (246/1). شرح وتحقيق أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم بيروت، ط1 (1424هـ-2003م).

ويقول الحافظ ابن قيم الجوزية رحمه الله (ت751هـ) في معرض كلامه عن الواجب تجاه السنة النبوية: "أَن يفهم عَن الرسول صلى الله عليه وسلم مُرَاده من غير غلو ولا تقصير، فلا يُحَمَّلَ كلامُه ما لا يحتمله، ولا يُقصَّرَ به عن مُرَاده وما قصده من الهدى والبيان. وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب وما لا يعلمه إلا الله، بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصلُ كلِّ بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، بل هو أصلُ كلِّ خطأ في الأصول والفروع؛ ولا سيما إن أُضيف إليه سوءُ القصد، فيتفق سوءُ الفهم فِي بعض الأشياء من المتْبُوع مع حسن قَصده، وسُوء القَصْد من التَّابِع. فيا محنة الدّين وَأَهله! وَالله الْمُسْتَعَان"[2].

ومنه فإنّ أهمية التحقق من ثبوت الحديث النبوي – مع اعتبار المعنيين سابقي الذكر – تكمن في تحقيق الاقتداء الصحيح برسول الله صلى الله عليه وسلم، فمالمعنى الأول (التحقق من درجة الحديث من حيث القبول والرد) يضمن لنا عدم إدخال في السنة ما ليس منها، والمعنى الثاني (التحقق من ورود العمل) يضمن لنا عدم إهمال الثابت بالعمل، ولا شك أنّ ذلك كلّه كفيل بتحقيق الفهم الصحيح عن رسول الله ﷺ.

ويمكن تلخيص أهمية التحقق من ثبوت الحديث في النقاط الآتية:

1/ معالجة مشكلة منهجية تتعلق بالفهم السديد والقراءة الصحيحة للسنة النبوية، ممّا ينتج عنه تصحيح المفاهيم حول السنة لنبوية.

2/ الكشف عن المنهج الدقيق الذي قدمه علماء الأمة – من محدثين وفقهاء وأصوليين وغيرها من المعارف – للوصول إلى القراءة الصحيحة للسنة النبوية، وأنهم لم يقصروا في حفظ علومها.

3/ بيان أنّ علماء الحديث ونقاده لم ينشغلوا بجانب نقد الرواة ومروياتهم عن التأسيس للمنهج القويم الموصل للقراءة الصحيحة للسنة النبوية، وفهمها فهما سديدا.

4/ تدريب الباحث على القراءة الصحيحة للسنة النبوية، ليتمكن من الاقتداء الصحيح بالنّبيّ صلى الله عليه وسلم في أمره ونهيه.

5/ خدمة المجتمع من خلال تصحيح مفاهيمه لقضايا الشريعة، التي يحصل حولها النزاع، وذلك بتنشئة جيل على منهج صحيح في التعامل مع نصوص السنة النبوية، بما يمكنهم من أداء مهام الدعوة وتعليم أفراد المجتمع أمور دينه على أحسن وجه.

6/ رد المفاهيم الخاطئة المبنية على الاستشهاد بالأحاديث النبوية في غير موضعها، أو عزلها عن نظائرها من الروايات في الموضوع نفسه، والتي من دونها لن يكتمل الفهم الصحيح.

7/ الدفاع عن السنة النبوية بإبراز المعنى الصحيح لها، أمام التفاسير الخاطئة التي ينشرها أعداء الإسلام عبر مختلف وسائل التواصل الاجتماعي، لمحاولة زعزعة ثقة المسلمين في السنة النبوية، بعدما فشلوا في الطعن في الصحيحين خاصة.

المبحث الثاني: الجانب التطبيقي لمسألة التحقق من ثبوت الحديث.

تقدم معنا أن ثبوت الحديث عند الأئمة يشمل الحروف والعمل بالنص، فهم يُعملون العَمَل لفهم السنة ولو لم يثبت من جهة السند، وقد يكون الحديث ثابتا من جهة الصناعة الحديثية إلا أنهم يهملونه لترك العمل به، وفيما يلي أمثلة عن ذلك:

---

(1) ينظر النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر: (229/1). تحقيق الدكتور ربيع بن هادي عمير، دار الراية الرياض، ط3 (1415هـ-1994م). وتتمة كلام أبي شامة رحمه الله: "والثاني أسانيدها، ومعرفة رجالها، وتمييز صحيحيها من سقيمها... والثالث: جمعه وكتابته وسماعه وتطريقه وطلب العلو في الرحلة إلى البلدان".

(2) كتاب الروح: (183/1-184). حققه محمد أجمل أيوب الإصلاحي، وخرج أحاديثه كمال محمد قالمي، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة، نشر دار عالم الفوائد مكة المكرمة، الطبعة الاولى (1432هـ).

المطلب الأول: ذكر مجموعة من الأحاديث المردودة عليها العمل

من دلائل عناية المحدثين بالمتن اعتبار العمل، وقد خصصت هذا المطلب لعرض أمثلة تطبيقية على أحاديث مردودة سندا عليها العمل[1]:

المثال الأول:

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن النّبيّ ﷺ، قال: «**من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا**».

هذا الحديث أخرجه الترمذي وابن ماجه[2] من حديث أشعث بن سَوَّار، عن محمّد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقد ورد في رواية ابن ماجه: عن محمّد بن سيرين، عن نافع، وهو وهم، كما نبه على ذلك الحافظ المزي رحمه الله، وإنما هو: محمّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[3].

وأشعث بن سوار هو الكندي النجار الكوفي الأفرق، ويقال له صاحب التوابيت، ويقال الأثرم، ويقال مولى ثقيف، ضعيف[4]، وقد تابعه شريكٌ القاضيُّ في رواية الحديث عن محمّد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا كما عند البيهقي في السنن الكبرى، وقال رحم الله: "هذا خطأ من وجهين: أحدهما رفعه الحديث إلى النّبيّ ﷺ، وإنما هو من قول ابن عمر، والآخر قوله: نصف صاع، وإنما قال ابن عمر: مدا من حنطة. وروي من وجه آخر عن ابن أبى ليلى ليس فيه ذكر الصاع"[5].

ولا يمكن الاعتبار برواية القاضي شريك لأن الحديث حديث محمّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وبه يعرف، وهو مع كونه صدوقا على أحسن أحواله سيِّء الحفظ جدا[6]، وقد وَهِمَ في رفع الحديث، كما نبه على ذلك الإمام البيهقي رحمه الله.

فالحديث لا يصح عن النّبيّ ﷺ، ومع هذا قال الإمام ابن قدامة المقدسي رحمه الله (ت620هـ): "فالواجب أن يطعم عنه لكل يوم مسكين وهذا قول أكثر أهل العلم، روي ذلك عن عائشة وابن عباس، وبه قال مالك والليث والأوزاعي والثوري والشافعي والخزرجي وابن علية وأبو عبيد في الصحيح عنهم"[7].

---

[1] ورود العمل بما في الحديث المردود لهّ أسباب عدة عند طائفة من أهل العلم، منها: – الاحتجاج بالضعيف عند عدم وجود المقبول. – الاحتجاج بالضعيف في فضائل الأعمال.– الاحتجاج بالضعيف لتعضده بالشواهد والمتابعات.– الاحتجاج بالضعيف لموافقة لعمل الصحابة رضي الله عنهم أو أحدهم إذا كان من قبيل ما لا يقال بالرأي والقياس.– الاحتجاج بالضعيف لتلقي الأمة له بالقبول.

[2] أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الصوم، باب: ما جاء في الكفارة، حديث رقم: [718]، وابن ماجه في السنن كتاب الصيام، باب: من مات وعليه صيام رمضان قد فرّط فيه، حديث رقم: [1757]. قال أبو عيسى: "لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه والصحيح عن ابن عمر موقوف".

[3] ينظر تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: (227/6)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط2 (1403هـ-1983م).

[4] ينظر: تهذيب الكمال للمزي: (264/3)، وتقريب التهذيب لابن حجر: (ص/52) ترجمة رقم: [524].

[5] السنن الكبرى للبيهقي: (254/4). مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط1 (1344هـ).

[6] ينظر: تهذيب الكمال للمزي: (622/25)، وتقريب التهذيب لابن حجر: (ص/427) ترجمة رقم: [6081].

[7] المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني: (84/3)، دار الفكر بيروت، ط1 (1405هـ).

ومذهب هؤلاء الأئمة مبني على كون الحديث له حكم الرفع، ولذلك قال الإمام الماوردي رحمه الله (ت450هـ): "لا يجوز لوليه أن يصوم عنه بعد موته، هذا مذهب الشافعي في القديم والجديد، وبه قال مالك وأبو حنيفة وهو إجماع الصحابة"[1].

وهذا مثال على الضعيف المحتج به لموافقته قول الصحابة ﷺ أو أحدهم ولا مجال للرأي فيه.

المثال الثاني:

عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن مسعود ﷺ: أن النّبيّ ﷺ، قال: «**إذا ركع أحدكم فقال في ركوعه: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات، فقد تم ركوعه وذلك أدناه، وإذا سجد فقال في سجوده: سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات، فقد تم سجوده وذلك أدناه**»[2].

قال أبو داود السجستاني رحمه الله: "هذا مرسل، عون لم يدرك عبد الله"[3].

وقال أبو عيسى الترمذي رحمه الله: "حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل، عون ابن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود، والعمل على هذا عند أهل العلم: يستحبون ألاّ ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات"[4].

وهذا مثال على الضعيف المحتج به لتلقي علماء الأمة له بالقبول.

المثال الثالث:

عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه المغلوب على عقله**»[5].

قال الإمام الترمذي رحمه الله: "هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث عطاء ابن عجلان، وعطاء بن عجلان ضعيف[6]، ذاهب الحديث. والعلم على هذا عند أهل العلم من أصحاب النّبيّ ﷺ وغيرهم: أن طلاق المعتوه المغلوب على عقله لا يجوز إلا أن يكون معتوها يفيق الأحيان فيطلق في حال إفاقته".

وقال الإمام ابن المنذر رحمه الله (ت318): "وأجمعوا على أن المجنون والمعتوه لا يجوز طلاقه"[7].

وهذا أيضا مثال على الضعيف المحتج به لتلقي علماء الأمة له بالقبول.

المثال الرابع:

عن علي بن أبي طالب ﷺ، قال: **قضى رسول الله ﷺ أن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات**[1].

---

(1) الحاوي الكبير: (985/3)، دار الفكر . بيروت.

(2) أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الصلاة، باب: مقدار الركوع والسجود، حديث رقم: [886]، والترمذي في الجامع أبواب الصلاة، باب: ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود، حديث رقم: [261]، والبيهقي في السنن الكبرى: (159/2) برقم: [2689]، والبغوي في شرح السنة: (102/3) برقم: [621].

(3) ينظر السنن كما في التعليق السابق.

(4) ينظر الجامع كما في التعليق السابق. مع التنبيه على أنه لا خلاف بين الفقهاء في أنّ المصلي يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم، ويقول في سجوده: سبحان ربي الأعلى، لما أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، حديث رقم: [772] من حديث حذيفة ﷺ.

(5) أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الطلاق، باب: ما جاء في طلاق المعتوه، حديث رقم: [1191].

(6) أجمع الأئمة على ضعفه وترك حديثه، ومنهم من كذبه. ينظر تهذيب الكمال للمزي: (20/96-98).

(7) الإجماع لابن المنذر: (ص/113) فقرة رقم: [451]. حققه وقدم له وحرج أحاديثه الدكتور أبو حماد صغير أحمد ابن محمد حنيف، مكتبة الفرقان عجمان ومكتبة مكة مكة الثقافية رأس الخيمة، ط2 (1420هـ-1999م).

قال الإمام الترمذي رحمه الله: "هذا ما حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحق عن الحارث عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث[2]، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم".

ولهذا قال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله: "لا خلاف علمته بين علماء السلف والخلف من المسلمين أن الإخوة للأب والأم يحجبون الإخوة للأب عن الميراث"[3].

وهذا أيضا مثال على الضعيف المحتج به لتلقي علماء الأمة له بالقبول.

ثانيا: أحاديث ثابتة ليس عليها العمل.

كما قد يُعمل بمقتضى ما ورد في الحديث المردود لما تقدّم ذكره، فإنّه قد انعقد الإجماع على ترك العمل ببعض الأحاديث الثابتة سندا – مع قلتها –، وهذه الجزئية مهمة جدا كسابقتها في التعامل مع السنة النبوية فقها واستنباطا.

وأتبه في هذا المقام على أنّ قبول الحديث للعمل به لا يعني صحة نسبته للنّبيّ ﷺ خلافا لصنيع بعض الفقهاء، ذلك أن المحدثين عملوا بمضمون تلك الأحاديث لقرائن معلومة عندهم، وبحث هذه القرائن ليس هذا مجاله.

قال الإمام مالك بن أنس رحمه الله (ت179هـ): "وقد كان رجال من أهل العلم من التابعين يحدثون بالأحاديث وتبلغهم عن غيرهم، فيقولون: ما نجهل هذا؛ ولكن مضى العمل على غيره"[4].

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله (ت795هـ): "فأما الأئمة وفقهاء أهل الحديث: فإنّهم يتّبعون الحديث الصحيح حيث كان إذا كان معمولا به عند الصحابة ومن بعدهم، أو عند طائفة منهم، فأمّا ما اتّفق على تركه فلا يجوز العمل به لأنّهم ما تركوه إلّا على علم أنه لا يعمل به"[5].

وقال الإمام الذهبي رحمه الله (ت748هـ) معلقا على من قال: (الأخذ بالحديث أولى من الاخذ بقول الشافعي وأبي حنيفة): "قلت: هذا جيد، لكن بشرط أن يكون قد قال بذلك الحديث إمام من نظراء هذين الامامين مثل مالك، أو سفيان، أو الاوزاعي، وبأن يكون الحديث ثابتا سالما من علة، وبأن لا يكون حجة أبي حنيفة والشافعي حديثا صحيحا معارضا للآخرة.

أما من أخذ بحديث صحيح وقد تنكبه سائر أئمة الاجتهاد، فلا، كخبر: «**فإن شرب في الرابعة فاقتلوه**»، وكحديث: «**لعن الله السارق، يسرق البيضة، فتقطع يده**»"[6].

---

[1] أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم، حديث رقم: [2095]، وابن ماجه في سننه، كتاب الفرائض، باب: ميراث العصبة، حديث رقم: [2739].

[2] هو الحارث بن عبد الله الأعور أبو زهير الكوفي. كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف. وقد وثقه يحي بن معين في رواية، وفي رواية أيضا قال النسائي: لا بأس به. ينظر: تهذيب الكمال للمزي: (249/5)، وتقريب التهذيب لابن حجر: (ص/146). تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد سوريا، (1406هـ–1986م).

[3] الاستذكار: (415/15). بعناية الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة دمشق ودار الوغى حلب/القاهرة، ط1 (1414هـ-1993م).

[4] ينظر في ترتيب المدارك: (45/1) للقاضي عياض رحمه الله. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المملكة المغربية، تحقيق محمد بن تاويت الطنجي، ط2 (1403هـ-1983م).

[5] فضل علم السلف على الخلف: (17/3). ضمن مجموع رسائل ابن رجب الحنبلي، دراسة وتحقيق أبي مصعب طلعت ابن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1 (1424هـ-2003م).

[6] سير أعلام النبلاء: (405/16). اعتنى بهذا الجزء شعيب الأرنؤوط واكرم البوشي، مؤسسة الرسالة بيروت، ط2 (1404هـ-1984م).

وفيما يلي أمثلة عن ذلك:

المثال الأول:

عن سماك بن حرب أن علقمة بن وائل، حدثه أنّ أباه حدثه، قال: إني لقاعد مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل يقود آخر بنسعة، فقال: يا رسول الله، هذا قتل أخي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أقتلته**». فقال: (إنه لو لم يعترف أقمت عليه البينة). قال: نعم قتلته. قال: «**كيف قتلته**»؟ قال: كنت أنا وهو نختبط من شجرة، فسبني فأغضبني فضربته بالفأس على قرنه فقتلته. فقال له النّبيّ صلى الله عليه وسلم: «**هل لك من شيء تؤديه عن نفسك**»؟ قال: مالي مال إلا كسائي وفأسي. قال: «**فترى قومك يشترونك**»؟ قال: أنا أهون على قومي من ذاك. فرمى إليه بنسعته، وقال: «**دونك صاحبك**»، فانطلق به الرجل، فلما ولّى، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**إن قتله فهو مثله**». فرجع، فقال: يا رسول الله، إنه بلغني أنك قلت: إن قتله فهو مثله، وأخذته بأمرك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**أما تريد أن يبوء بإثمك وإثم صاحبك**»؟ قال: يا نبي الله، لعله قال بلى. قال: «**فإن ذاك كذاك**». قال: فرمى بنسعته وخلى سبيله[1].

وليس العمل على هذا الحديث، فقد أجمعوا على أن ولي الدم مخير بين القصاص، وبين أن يعفو عن القصاص ويأخذ الدية وبين أن يعفو الولي مجاناً[2].

لحديث أبي هريرة ﷺ، **أن خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فأخبر بذلك النّبيّ صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب، فقال: «إن الله حبس عن مكة – القتل أو الفيل – وسلط عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين، ألا وإنها لم تحلّ لأحد قبلي ولم تحلّ لأحد بعدي، ألا وإنها حلّت لي ساعة من نهار، ألا وإنها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها، ولا يعضد شجرها، ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد، فمن قتل فهو بخير النظرين، إما أن يعقل وإما أن يقاد أهل القتيل، فجاء رجل من أهل اليمن، فقال: اكتب لي يا رسول الله. فقال: «اكتبوا لأبي فلان»، فقال رجل من قريش: إلا الإذخر يا رسول الله، فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا، فقال النّبيّ صلى الله عليه وسلم: «إلا الإذخر، إلا الإذخر»**[3].

المثال الثاني:

عن أسماء بنت عميس، قالت: دخل عَلَيَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الثالث من قتل جعفر، فقال: «**لا تحدي بعد يومك هذا**»[4].

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القسامة والمحاربين، باب: صحة الإقرار بالقتل وتمكين ولي القتيل من القصاص واستحباب طلب العفو منه، حديث رقم: [1680].

(2) ينظر الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء، لعبد السلام علوش: (ص/224). دار ابن حزم بيروت، ط1 (1416هـ-1996م).

(3) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: كتابة العلم، حديث رقم: [112]، ومسلم في كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، حديث رقم: [1355].

(4) أخرجه أحمد في المسند: (20/45) برقم: [27083]. صححه أحمد فيما رواه عنه مهنا كما في التوضيح لابن الملقن: (553/25)، وقال عنه الحافظ ابن حجر: "وقد ورد في حديث قوي الإسناد أخرجه أحمد، وصححه ابن حبان". فتح الباري: (487/9).

قال الصنعاني رحمه الله: "ذهب الحسن والشعبي أن المطلقة ثلاثا والمتوفى عنها زوجها تكتحلان وتمتشطان وتتطيبان وتتقلدان وتنتعلان وتصبغان ما شاءتا، واستدلا بما أخرجه أحمد وصححه ابن حبان من حديث أسماء بنت عميس، قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الثالث من قتل جعفر بن أبي طالب، فقال: «**لا تحدي بعد يومك**».

هذا لفظ أحمد، وله ألفاظ كلها دالة على أمره صلى الله عليه وسلم لها بعدم الإحداد بعد ثلاث، وهذا ناسخ لأحاديث أم سلمة في الإحداد، لأنه بعدها؛ فإنّ أم سلمة أمرت بالإحداد بعد موت زوجها، وموته متقدم على قتل جعفر، وقد أجاب الجمهور عن حديث أسماء بأجوبة سبعة كلها تكلف لا حاجة إلى سردها"[1].

الذي قرره الصنعاني رحمه الله غير معمول به ولو صح الحديث، ومخالف لما أجمع عليه معظم علماء الأمة في القديم والحديث[2]، على أنّ مدة إحداد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشر ليال، لحديث حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة:

قال: قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفى أبوها أبو سفيان، فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق – أو غيره – فدهنت منه جارية، ثم مسّت بعارضيها، ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا**»[3].

قالت زينب: ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفى أخوها، فدعت بطيب، فمست منه، ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله ﷺ، يقول على المنبر: «**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا**»[4].

قالت زينب سمعت أمي أم سلمة، تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي توفى عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفنكحلها؟ فقال رسول الله ﷺ: «**لا**» مرتين أو ثلاثا، كل ذلك يقول: «**لا**»، ثم، قال: «**إنما هي أربعة أشهر وعشرٌ، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول**»[5].

وحديث زينت بن أبي سلمة رضي الله عنها تابع للعدة الواردة في قوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتبرصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا﴾ [البقرة:234]، ولذلك أهمل حديث أسماء بنت عميس المتقدم.

---

(1) سبل السلام للعلامة الصنعاني: (200/3). مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط4 (1379هـ-1960م).

(2) قال الإمام النووي رحمه الله معلقا على حديث زينب: " فيه دليل على وجوب الإحداد على المعتدة من وفاة زوجها، وهو مجمع عليه في الجملة – وإن اختلفوا في تفصيله –، فيجب على كل معتدة عن وفاة سواء المدخول بها وغيرها والصغيرة والكبيرة والبكر والثيب والحرة والأمة والمسلمة والكافرة، هذا مذهب الشافعي والجمهور". المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المشهور بشرح النووي على صحيح مسلم: (112/10). دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط2 (1392هـ).

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام، حديث رقم: [1486].

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام، حديث رقم: [1487].

(5) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب: وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام، حديث رقم: [1488].

يقو الإمام ابن القيم رحمه الله: "والمقصود أنه أباح للنساء لضعف عقولهن وقلة صبرهن الإحداد على موتاهن ثلاثة أيام، وأما الإحداد على الزوج، فإنه تابع للعدة وهو من مقتضياتها ومكملاتها، فإن المرأة إنما تحتاج إلى التزين والتجمل والتعطر لتتحبب إلى زوجها وترد لها نفسه ويحسن ما بينهما من العشرة، فإذا مات الزوج واعتدت منه وهي لم تصل إلى زوج آخر، فاقتضى تمام حق الأول وتأكيد المنع من الثاني قبل بلوغ الكتاب أجله أن تمنع مما تصنعه النساء لأزواجهن، مع ما في ذلك من سد الذريعة إلى طمعها في الرجال وطمعهم فيها بالزينة والخضاب والتطيب، فإذا بلغ الكتاب أجله صارت محتاجة إلى ما يرغب في نكاحها، فأبيح لها من ذلك ما يباح لذات الزوج، فلا شيء أبلغ في الحسن من هذا المنع والإباحة، ولو اقترحت عقول العالمين لم تقترح شيئا أحسن منه"[1].

المثال الثالث:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النّبيّ صلى الله عليه وسلم، قال: «**لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده**»[2].

اتفق أهل العلم على عدم العمل بهذا الحديث، وقد أجمعوا على أنَّه لا يقطع ممَّا دون ثمن المِجنّ المذكورة قِيمتُه[3].

ولهذا قال الإمام البغوي رحمه الله (ت516هـ): "كان هذا في الابتداء، وهو قطع اليد في الشيء القليل، ثم نسخ بقوله: «**القطع في ربع دينار**»"[4].

خاتمة

وفي الختام البحث أسجل نتائجه، مع ذكر بعض التوصيات أراها مهمة في مجال فهم السنة النبوية عموما.

أولا: نتائج البحث:

- عناية المحدثين بجانب التحقق من ثبوت الحديث عناية تامة.
- خدمة السنة النبوية شمل نفي الدخيل والتأسيس لمنهج متكامل لفهم النص الحديثي.
- التحقق من ثبوت النص يتجاوز عملية النقد ويراعي إعمال النص ولو كان مردودا سندا.
- العناية بتحقيق الفهم الصحيح لمعنى التحقق من ثبوت الحديث مهم جدا لتأسيس الفهم الصحيح وحفظ الجهد من الضياع.
- قد يكون متن الحديث شاذا مع صحة سنده، لإجماع الأمة على القول بغيره.

ثانيا: أهم التوصيات:

ممّا يوصى به الآتي:

---

(1) أعلام الموقعين عن رب العالمين: (167/2). طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل – بيروت، (1973م). ويراجع زاد المعاد في هدي خير العباد: (697/5).

(2) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب: لعن السارق إذا لم يُسمَّ، حديث رقم: [6783-6799]، ومسلم، كتاب الحدود، باب: حدّ السرقة ونصابها، حديث رقم: [1687].

(3) ينظر غريب الحديث لابن قتيبة: (149/1). تحقيق د/ عبد الله الجبوري، مطبعة العاني بغداد، ط1 (1397هـ).

(4) شرح السنة: (314/10). تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، ط2 (المكتب الإسلامي – دمشق بيروت (1403هـ-1983م).

أوّلا: العناية بالدراسات التخصصية في مجال تحقيق الفهم الصحيح للسنة النبوية.

ثانيا: تتبع صنيع أئمة الحديث في مصنفاتهم وبيان منهجهم فيها إعمالا وتركا للنصوص.

ثالثا: دعوة الباحثين إلى التنقيب عن القرائن التي أعملها المحدثون للعمل بالأحاديث المنتقدة.

هذا... وأسأل الله تعالى أن يمنّ علينا بالفهم الصحيح، والقلب السليم، والنية الصادقة، وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على نبيّنا وسيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

1. **أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء**، للدكتور ماهر ياسين فحل. دار عمّار عمّان الأردن، ط1 (1420هـ-2000م).
2. **الإجماع** للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. حققه وقدم له وخرج أحاديثه الدكتور أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، مكتبة الفرقان عجمان ومكتبة مكة الثقافية رأس الخيمة، ط2 (1420هـ-1999م).
3. **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار**، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر الأندلسي. بعناية الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي، دار قتيبة دمشق ودار الوغى حلب/القاهرة، ط1 (1414هـ-1993م).
4. **أعلام الموقعين عن رب العالمين**، للإمام ابن قيم الجوزية. تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل - بيروت، (1973م).
5. **الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء**، لعبد السلام علوش. دار ابن حزم بيروت، ط1 (1416هـ-1996م).
6. **اهتمام المحدثين بنقد الحديث سندا ومتنا ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم**، للدكتور محمد لقمان السلفي، دار الداعي للنشر والتوزيع الرياض، ط2 جمادى الثاني 1420هـ.
7. **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، للمباركفاوري. دار الكتب العلمية – بيروت.
8. **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، للحافظ أبي الحجاج المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط2 (1403هـ-1983م).
9. **ترتيب المدارك**، للقاضي عياض رحمه الله. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المملكة المغربية، تحقيق محمد بن تاويت الطنجي، ط2 (1403هـ-1983م).
10. **تقريب التهذيب**، للحافظ ابن حجر العسقلاني، بعناية محّمد عوامة، دار الرشيد، حلب سوريا، ط3، (1411هـ-1991م).
11. **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، للإمام ابن عبد البر الأندلسي. تحقيق سعيد أحمد أعراب، طبع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف بالمغرب، (1409هـ-1989م).
12. **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، للحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة بيروت، ط1، (1400هـ-1980م).
13. **تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته**، للإمام ابن قيم الجوزية. تحقيق نبيل بن نصار السندي، دار عطاءات العلم للنشر ودار ابن حزم بيروت، ط2 (1440هـ-2019م).
14. **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد بن الملقن، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا، ط1 (1429هـ-2008م).
15. **جامع الترمذي**، للإمام أبي عيسى الترمذي، بعناية محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي مصر، ط2 (1388هـ-1968م).
16. **الحاوي الكبير**، للإمام أبي الحسن الماوردي، دار الفكر . بيروت.
17. **الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به**، للدكتور عبد الكريم الخضير. مكتبة درا المنهاج الرياض، ط3 (1426هـ).
18. **الرسالة**، للإمام الشافعي، تحقيق وشرح العلامة أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية بيروت.

19. **زاد المعاد في هدي خير العباد**، للعلامة ابن قيم الجوزية. بعناية شعيب الأناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت ومكتبة المنار الإسلامية الكويت، ط2 (1415هـ-1994م).

20. **سبل السلام شرح بلوغ المرام**، للعلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني. مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط4 (1379هـ-1960م).

21. **السنن الكبرى**، للإمام أبي بكر البيهقي. مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط1 (1344هـ).

22. **السنن**، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف الرياض، ط2، (شوال 1424هـ).

23. **السنن**، للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت لبنان.

24. **سير أعلام النبلاء**، للحافظ شمس الدين الذهبي، اعتنى بهذا الجزء شعيب الأرنؤوط واكرم البوشي، مؤسسة الرسالة بيروت، ط2 (1404هـ-1984م).

25. **شرح السنة**، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط2، (1403هـ-1983م).

26. **شرح علل الترمذي**، للحافظ ابن رجب الحنبلي. بعناية الدكتور نور لدين عتر، الطبعة الأولى (1398هـ-1978م).

27. **صحيح البخاري**، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية الرياض، (1419-1998م).

28. **صحيح مسلم**، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، اعتنى به أبو صهيب الكرمي، بيت الأفكار الدولية الرياض، (1419-1998م).

29. **ضوابط منهجية ومعرفية في التعامل مع نصوص السنة النبوية – حكما وفهما وتنزيلا**، للدكتور حميد قوفي. الأصالة للنشر الجزائر، طبعة ديسمبر 2020.

30. **علل الترمذي الكبير**. تحقيق صبحي السامرائي وأبي المعاطي النوري ومحمود محمد الصعيدي. عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، طبعة 1409هـ.

31. **غريب الحديث**، للإمام عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري. تحقيق الدكتور عبد الله الجبوري، مطبعة العاني بغداد، ط1 (1397هـ).

32. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، للحافظ ابن حجر العسقلاني. دار المعرفة بيروت لبنان.

33. **فضل علم السلف على الخلف**، للحافظ ابن رجب الحنبلي، دراسة وتحقيق أبي مصعب طلعت ابن فؤاد الحلواني، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط1 (1424هـ-2003م).

34. **كتاب الروح**، للإمام ابن قيم الجوزية. حققه محمد أجمل أيوب الإصلاحي، وخرج أحاديثه كمال محمد قالمي، مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة، نشر دار عالم الفوائد مكة المكرمة، ط1 (1432هـ).

35. **المسند**، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني. تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، ط2 (1420هـ-1999م).

36. **معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه**، للإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوري. شرح وتحقيق أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم بيروت، ط1 (1424هـ-2003م).

37. **المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، للإمام ابن قدامة المقدسي، دار الفكر بيروت، ط1 (1405هـ).

38. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المشهور بشرح النووي على صحيح مسلم**. دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط2 (1392هـ).

39. **الموافقات**، للإمام أبي إسحاق الشاطبي. اعتنى به مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان الخُبر المملكة العربية السعودية، ط1 (1417هـ-1997م).

40. **النكت على كتاب ابن الصلاح**، للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق ودراسة الدكتور ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار الميراث النبوي الجزائر، ط2 (1438هـ-2017م).